

جامعة الزقازيق

الإدارة العامة لرعاية الطلاب

إدارة صندوق التكافل الاجتماعي

كراوية الشريعة

الخاصة بالمراد العلني لتأجير ثلاثة من أكتاف

الخدمات الطلابية ملك الجامعة لحساب صندوق

التكافل الاجتماعي بمواقع الجامعة المختلفة لمدة عام

من تاريخ إصدار أمر الشغل

تحت:

بشأن يوم الاثنين الموافق: ١٦ / ٧ / ٢٠٢٠ م

مباشرة إلى:

مباشرة رقم:

الخاصة بالمراد العلني ٢٠٠٠ جنيه لكل كراسة

للمرور بجمع الكراسة: ٢٩٩ جنيه لكل كراسة

مدير  
مشار  
مشار

بمراجعة الشروط الخاصة بالمزاد العلني لتأجير ثلاثة أكشاك ملك الجامعة لحساب صندوق التكافل الاجتماعي بمواقع الجامعة المختلفة بالرقازيق وفقاً لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولأنه

التنفيذية جلسة يوم الموافق : / / ٢٠٢٥م.  
نظراً لوجود عدد ( ٣ ) أكشاك ملك الجامعة وهي كالاتي :

١- الكشك الأول كشك خدمات كلية بيطري

٢- كشك الثاني كشك تجارة

٣- الكشك الثالث كشك زراعة

أولاً : على راعبي الدخول في المزاد تقديم ما يلي :

- ١- صورة تحقيق الشخصية ( الرقم القومي ) .
- ٢- السجل التجاري مثبت فيه النشاط ساري حتى تاريخ الجلسة .
- ٣- أصل وصورة البطاقة الضريبية سارية المفعول موضح بها رقم التسجيل الضريبي .
- ٤- آخر اقرار ضريبي والتسجيل على البوابة الالكترونية والقيمة المضافة والفانورة الالكترونية التأمين على العسالة والشهادة الصحية لمزاولة المهنة وسابقة أعماله .
- ٥- في حالة اشتراك إحدى الجهات الخاضعة لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م والأنظمة التنفيذية يرفق تفويض رسمي منسوب الجهة المختصة الخاضعة لها من الجهة يكون له حق حضور جلسة المزادة والتزايد على أن تكون سلطة التفاوض والنموذج على العقود مقصورة على ينص عليه القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولأنه التنفيذية .
- ٦- احضار تفويض موثق من صاحب البطاقة الضريبية إلى الشخص المفوض بحضور المزاد .

ثانياً :

مدة عقد الإيجار عام واحد غير قابلة للتجديد وفي نهاية التعاقد يكون الطرف الثاني ( المستأجر ) ملزماً بإخلاء الكشك المؤجر وتسليمه للجامعة دون أي اجراء قانوني أو قضائي وأي يوم تأخير عن الموعد المحدد لإخلاء الكشك يلتزم المستأجر بدفع غرامة للطرف الأول مبلغ وقدره ( ٤٠٠٠ جنيهاً ) عن كل يوم تأخير دون ادنى معارضة من المستأجر .

ثالثاً :

التأمين المؤقت عند دخول المزاد للكشك الواحد هو مبلغ ٣٠٠٠ جنيهاً ويسدد بالدفع الالكتروني مع إيصال ٣٣ ع.ح لخزينة الجامعة قبل دخول المزاد وتسترد في حالة

محمّد عادل

عدم الإرساء بعد اعتماد المحاضر وبموافقة السلطة المختصة ويستكمل الى ١٠% فور رسو المزداد كتأمين نهائي من إجمالي القيمة الإيجارية للكشك الراسي به المزداد عن مدة العقد الكامل كما يتم سداد إجمالي القيمة الإيجارية ( الإيجار السنوي مضاف إليه قيمة ٥% للبيئة وخدمة المجتمع ) على عدد ( ١٢ ) قسط شهري من تاريخ استلام أمر التشغيل واستلام الكشك وحتى آخر إنتهاء التعاقد وكذلك عليه سداد قيمة الضرائب المستحقة عن هذا التعاقد طبقاً للقوانين واللوائح المنظمة لذلك .

#### رابعاً:

يتم تسليم الكشك للمستأجر الجديد بداية من تاريخ ٢٠٢٥/٨/١ م بالحالة التي عليها وذلك بمحضر رسمي من تاريخ يتم استلام أمر الشغل بعد اعتماد السلطة المختصة لمحضر رسو المزداد واستلام أمر الشغل من الإدارة العامة للمشتريات بالجامعة والتي تقوم بتسليم أمر الشغل للمستأجر وصورة لصندوق التكافل الاجتماعي للتحويل وصورة للشئون القانونية لتحرير العقود .

#### خامساً:

يقوم المستأجر باستلام الكشك المؤجر بنفس المساحة والمواصفات المذكورة بكراسة الشروط ولا يسمح بعمل أي إعلانات اولوحات باسم المكتبة الا بعد عرضها علي لجنة التنسيق الحضاري بالجامعة وعدم وضع اي بنارات علي الاستندات امام المكتبة وعدم كتابة أي شي علي المكتبات الخشبية وفي حالة مخالفة اول مرة يرسل انذار وتفرض غرامة يحددها المجلس وفي حالة مخالفة مرة ثانية يحق للجامعة اغلاق المكتبة لمدة شهر وغرامة لا تقل عن ( ١٠٠٠٠ ) عشرة الف جنيه وفي المرة الثالثة للجامعة الحق في فسخ العقد مع وفي حالة التعدي علي المساحة يعتبر تعدي من المستأجر علي المساحة المقررة يترتب عليه سداد المستأجر لقيمة هذه التعديت مالياً دون ادنى معارضة من المستأجر طبقاً للقيمة الإيجارية مضروب في المساحة المتعدي عليها.

#### سادساً:

يتعين علي المستأجر سداد القيمة الإيجارية الإجمالية علي إثني عشر قسطاً شهرياً خلال الثلاث أيام عمل الأولي من بداية استحقاق القسط وإذا تأخر المستأجر عن السداد خلال هذه المدة توقع عليه غرامات تأخير طبقاً للنص المادة ٤٨ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م والمادة ٩٨ من لائحته التنفيذية وهي كالآتي السداد آخر اليوم الرابع ١% والسداد آخر اليوم الخامس ٢% والسداد آخر اليوم السادس ٣% والسداد آخر اليوم السابع وحتى آخر الشهر ٥% وفي حالة عدم السداد بعد ذلك فيكون للجامعة الحق في فسخ العقد وغلق الكشك مع أيلولة التأمين النهائي واتخاذ كافة الإجراءات القانونية قبل المستأجر .

#### سابعاً:

لراعي الاشتراك في المزداد معاينة الكشك معاينة نافية للجهته وذلك من الساعة التاسعة صباحاً حتى الساعة الثانية عشر ظهراً خلال أيام العمل الرسمية وذلك من يوم الاعلان عن التاجير ولمدة اسبوعين ويعتبر حضور المتزايد بمثابة اقرار منه بالمعاينة النافية للجهته للأشكاك .

مدير  
مدير

## ثامناً:

يتم عقد جلسات المزاد بمقر الجامعة يوم الموافق / ٢٠٢٥م في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمكتب الأستاذ الدكتور أمين عام الجامعة ويتعين على راغبي التقدم للمزاد التوقيع على كل صفحة من صفحات هذه الكراسة والالتزام بالصاق طابع الشهود على كراسة الشروط وملئ النموذج المرفق وتقديمه الى لجنة المزاد في الموعد المحدد مع سداد قيمة التأمين الابتدائي المشار اليه قبل انعقاد لجنة المزاد .

## ثامناً:

إذا امتنع المتزايد الراسي عليه المزاد عن سداد كامل قيمة التأمين النهائي وقدره ١٠% من إجمالي قيمة العقد فور رسو المزاد فيصبح التأمين المؤقت المودع من قبله لدى الجامعة حقاً لها دون أي اعتراض من جانبه مع عدم الاخلال بحق الجامعة في اتخاذ الاجراءات القانونية والقضائية اللازمة

## عاشراً: الأنشطة المسموح بممارستها:

يحق للطرف الثاني استعمال واستغلال الكشك المؤجر في الخدمات الطلابية التالية :  
أ- توكيلات مكنتات وادوات هندسية وكتابية وتصوير مستندات واتصالات .  
ب- كتابة الرسائل العلمية .

ج- خدمات المحمول وكروت الشحن .

د- على ان تكون أسعار الأصناف والأدوات والخدمات المقدمة في الكشك متسوية لسعر السوق وعدم السغالة في الأسعار وفي حالة اثبات المغالاة يحق للجامعة تسام العقد دون اعتراض .

## على المستأجر الالتزام بالشروط الاتية :

- ١- المحافظة العامة على الكشك ويكون الطرف الثاني ( المستأجر ) مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي اضرار او تلفيات تحدث للكشك المؤجر .
- ٢- اخذ جميع الموافقات الفنية والقانونية اللازمة لمزاولة النشاط من الجهات الإدارية المختصة .
- ٣- لا يجوز للطرف الثاني ( المستأجر ) انتزاع عن الكشك أو تأجيرها من الباطن أو السماح للغير باستعماله بأي شكل من الاشكال الا بموافقة كتابية من الطرف الأول .
- ٤- الالتزام عند بيع الأدوات والخدمات المقدمة في الكشك بسعر السوق وعدم السغالة في الأسعار .
- ٥- إذا رغب الطرف الثاني بإخلاء الكشك قبل نهاية مدة العقد يكون ملزماً بإخطار الطرف الأول بخطاب موصى عليه بعلم الوصول ولا يجوز للطرف الثاني المطالبة بأي مستحقات ويصبح معها التأمين النهائي من حق الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد باقي اقساط القيمة الإيجارية حتى نهاية مدة العقد .
- ٦- جميع التجهيزات التي تم توصيلها و عملها بالكشك مملوكة للطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بالمحافظة عليها وتسليمها بالحالة التي كانت عليها مع بداية التعاقد .
- ٧- يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على المظهر الحضاري والآلة الميكانيكية الصادرة من قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة في هذا الشأن .

مستأجر  
محمد عادل  
مستأجر

- ٨- الطرف الثاني ( المستأجر ) مسئول مسئولية كاملة عن سداد التامينات والضرائب و عليه تقديم ما يفيد السداد عن المدة المؤجرة قبل اخلاء طرفه وكل ما يتطلب من مصروفات حكومية وادارية ولا يتم الرجوع على الطرف الاول في حالة عدم السداد او في المستقبل عن أي مستحقات او متأخرات على الطرف الثاني .
- ٩- يلتزم الطرف الثاني ( المستأجر ) بدفع قيمة استهلاك الكهرباء بالكشك المؤجر له والتي يتم تقديرها بمعرفة الجامعة .
- ١٠- يلتزم المتزايد بكافة الشروط والالتزامات الموضحة بكراسة الشروط كما يقر بموافقتها على جميع البنود والاشتراطات .
- ١١- يتعين على المستأجر توفير سبل الوقاية من إخطار الحريق وتوفير طفايات الحريق ومقتضيات الأمن والسلامة اتجاه ذلك .
- ١٢- للجامعة الحق في الغاء المزايا دون ابداء الأسباب وفقاً للمصلحة العامة ودون أي اعتراض من المستأجر .
- ١٣- تخضع هذه العملية ( التعاقد ) في كافة شروطها وبنودها لأحكام قانون المناقصات والمزايدات رقم ( ١٨٢ ) لسنة ٢٠١٨م بشأن المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية
- ١٤- لا يحق وضع إعلانات او يفظ إلا بعد اخذ موافقة كتابية من إدارة الجامعة .

#### لجنة كراسة الشروط

- | الاسم                  | التوقيع                |
|------------------------|------------------------|
| ١- أ/ مايكل جرجس شنودة | رئيس اللجنة            |
| ٢- أ/ صلاح محي الدين   | ادارة الشئون القانونية |
| ٣- أ/ محمد عادل محمد   | عضو المشتريات          |

المدير العام  
(أ/ محمد شوقي)

مدير الادارة  
(د/ محمد الشاعر)